

# المنحة التي تبذل لأجل فيروس كورونا/السبت (72/3/1202م) فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخير آآ سؤال اخر يكثر السؤال عنه جاءنا من جهاد شتى بمناسبة اللي هي التي تصرف بهذا الوقت الذين تعطلوا عن العمل او المنحة التي تبذل بمناسبة وباء يعني كورونا - 00:00:00

هذه المنحة اثارث لغطا وجدلا وخصومات عائلية الزوج يريد ان يستبد بالمال كله. ويقول انا سيد البيت انا الذي انفق على البيت فكيف انازع في هذا المال القرار قراري الست سيد البيت؟ - 00:00:21

الست المنفق عليه فكيف تنازعني زوجتي باخذ ما خصص لها من هذا المال. وانا اخذه لانفقه عليها فانا لا لا استأثر به لنفسي اخذه لانفق منه عليها والمرأة تقول ما لي - 00:00:43

وقد خصص لي كيف يؤخذ مني بغير طيب نفس ما الجواب عن هذا لهذه المسألة كثر السؤال عنها من جهات شتى اريد ان نضع معالم شرعية في هذه القضية بارك الله فيكم - 00:01:03

هذا يا سيدتي السائلة من اوجاع الحياة الزوجية من الخلط ما بين الموروث الديني والموروث المجتمعي او البيئي ابتداء نقول المانح سيد قراره الجهة التي بذت المال سيدة قرارها لها ان تخص بالمال من شاءت - 00:01:18

زي نزام المعاشات المعاشات لا تخضع لقواعد الميراث هي منحة من الجهة المانحة. فتقول اعطي الارملة كذا واعطي الاولاد القصر ولا اعطي من تجاوز سن الرشد ولا اعطي من توظف وصار له دخل - 00:01:42

الجهة المانحة ترسم سياسات منحها كما شاءت. لا تخضع لقواعد التوريث الشرعية نفس المنطق هنا الجهة التي بذلت هذه المنحة ان بذلتها للعائلة وخصصت لكل فرد منها جزءا تقول للزوج كذا - 00:02:01

ولللزوجة كذا وللأولاد كذا ما خصص للزوجة فهو ملك للزوجة وما خصص للزوج فهو ملك للزوج. ومن الأولاد فهو ملك للأولاد لكن الفرق ان الأولاد قصروا وتحت وصاية ابيهم ونفقتهم. فحتى اموالهم هو القيم عليهم بالنسبة لهذا المال - 00:02:21

والقيم كولي اليتيم ان استغنى استعفف وان افتقر اكل بالمعروف والنبي صلى الله عليه وسلم قال لمن جاء يشكو اليه ان اباه يجتاح ما له قال انت ومالك لايبك اللام هنا للاباحة وليست للملك - 00:02:46

لا يزال مال الولد ملكا للولد يورث عنه اذا مات هذا الولد وعنده ابن رضيع عمره شهر مسلا وعنده اب الاب الكبير هذا اللي عمره سبعين سنة ياخذ واحد من ستة - 00:03:10

والابن يشيل الباقي لان الشريعة تفرق في مجال التوريث بين الاجيال التي ودعت الحياة وتستدبرها والجال التي تستقبل الحياة وهي مشرفة لها طفل الصغير ده لسه قدامه عمر طويل قدامه دنيا مفتوحة ندخر له اكبر قدر ممكن من المال لينفعه في مستقبل ايامه. الرجل الكبير - 00:03:29

هذا استدبر الدنيا وراء ظهري له منا الاحترام والتوقير والتبجيل لكن في مجال الحقوق المالية الذي قسم هو العليم الحكيم الخبير الا يعلم من خلق ان الله يعلم وانتم لا تعلمون - 00:03:55

طفل عمره يوم واب عمره ستين سنة الاب اللي عمره اللي هو في هذه الحالة جد يعني. عمره ستين سنة ياخذ واحد من ستة والابن ده ان كان منفردا ما فيش ورثة اخرين اخذ المال كله. معه امه الام تاخذ تمن لانها زوجة لهذا - 00:04:14

وتوفى وهو وهو ياخذ الباقي ان كان معه اخوات فهم شركاء في الباقي للذكر مثل حظ الانثيين هادي قواعد الميراث الشرعية التي  
فرضاها رب العالمين عز وجل يبقى نرجع مرة ثانية احبابي - [00:04:35](#)

ما خصص للزوجة فهو للزوجة ما خصص للاولاد فهو لهم وابوهم قيم عليهم ولا حرج ان يأخذ من مالهم لينفق عليهم لاني علاقته مع  
هذا المال علاقة فيها شيء من التوسع والترخص - [00:04:53](#)

فان للاب ان يأخذ من مال ولده بدون اذنه وبدون علمه ما شاء مما يحتاج اليه. لكن الزوجة البالغة العاقلة الرشيد لها الحق في انها  
تقول ما لي ما حدث ياخذ مني ما لي بدون علمي وبدون اذني فانا صاحبة القرار في هذا المال - [00:05:11](#)

نرجع لقرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا حول آآ ما تكسبه الزوجة من عملها او ما يقدم اليها من منح. القرار يقول المادة اربعة  
وستين تستقل الزوجة بما تكسبه من هذا العمل - [00:05:31](#)

ولا حق لزوجها فيما تكسبه الا بطيب نفس منها او بحسب الاتفاق بينهما للمرأة في للمرأة في الاسلام مسلمة كانت او كتابية ذمتها  
المالية المستقلة فتستقل بالتصرف فيما تملكه من مال - [00:05:50](#)

وما تكسبه من ثروة ويندب لها التشاور مع زوجها عند التصرف فيما يزيد على الثلث من ذلك ولا يحجر عليها الا بالاسباب الشرعية  
العامة للحج والتي يستوي فيها الرجال والنساء - [00:06:16](#)

لكن في بند مهم اخير يجوز ان يتفق الزوجان على مشاركة المرأة العاملة في الانفاق على البيت لقاء ما فوتت على زوجها من  
الاحتباس في البيت رعاية لبيته وولده ويتشاوران في ذلك بالمعروف - [00:06:35](#)

هو الرجل مسؤول عن الانفاق على البيت وعندما يفعل هو ليس بمتنفل وليس بمتطوع وليس بمتصدق هو يؤدي واجبا شرعيا  
اسكنوهن من حيث سكنتم من وجودكم وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف - [00:06:57](#)

حديث هند بن بنت عتبة ان ابا سفيان رجل شحيح ولا يعطيني ما يكفيني وولدي فهل علي من حرج ان اخذت من ماله بغير علمه ما  
يكفيني؟ قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف - [00:07:22](#)

فيا ايها الزوج لا تظن انك متنفل او انا كان محسن الكبير او المتطوع ادي واجبة واجبة باصل الشرع يبقى ما تحصل عليه الزوجة من  
مال من قبل اهلها هبة او عطية او من قبل راتبها دخلا او منحة من قبل جهة العمل - [00:07:40](#)

الابونة او من اي مؤسسة هذا المال مالها والقرار قرارها ولا تثريب علي فيه لكن وما اجمل ما سيأتي بعد كلمة لكن هذه نحن الان  
نستقل سفينة واحدة تمخر بنا عباب الحياة - [00:08:00](#)

لا ينبغي ان تبني العلاقة بيننا على المماكسات والمشاحة والبخل والتقدير والتضييق لا حرج ان تبذل المرأة شيئا من هذا المال الذي  
اختصها الله به تطيبا لخاطر زوجها وتوسعة على البيت في النفقة - [00:08:19](#)

وايضا تعويض الله عن شيء من الاحتباس من تفويت الاحتباس في فرق بنزول بتننام لحد الساعة عشرة صبح وتصحو من نومها ما  
شاء الله في تمام عافيتها وفي تمام لياقتها النفسية والجسدية. وتقوم على شئون البيت وعلى نفسها. وتحسن استقبال زوجها -  
[00:08:40](#)

فجاء محسنة التبعل له وبين زوجها تكدح كما يكدح وتخرج من الفجر كما يخرج وترجع لاهثة كما يرجع هو لاهث لا شك انه ضيعت  
عليه شيئا مما كان يحتاجه من بقائها في البيت وحسن تبعلها له وحسن انتزارها - [00:09:05](#)

لمقدمه قطعاً فيه فرق بين هذه وتلك والراجل قبل طائعا مختارا ان يتنازل عن هذا الحق فلا اقل ان اذا حدس واتفقوا فيما بينهم  
فلا حرج في شيء من هذا - [00:09:28](#)

فلا حرج ان تتفق المرأة شيئا من دخلها على البيت لا حرج ان يتفق الزوجان فيما بينهما على هذا بالمعروف بما مع التصادم ووجود  
اشارات مرور تمنع التصادم فاذا نظم هذه المسألة من البداية فلا حرج - [00:09:44](#)

وبأؤكد الحياة الزوجية مش مبناه على الندية وعلى التنافس وعلى التنازع وعلى التجازب هذه الثقافة الوافدة التي خربت بيوتنا  
وهدت حصوننا من الداخل. الله جل وعلا قال وجعل بينكم مودة ورحمة - [00:10:07](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى اللقمة يضعها في في امرأته تمسك لقمة وتضعها في فم زوجتك توددا اليها هذه صدقة احسان  
ترجو به زلفى الى الله سبحانه وتعالى. بل قال - [00:10:26](#)  
وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا اهله شهوة؟ فيكون له بها اجر قال افرأيت ان وضعها في الحرام افيكون عليه  
بها وزر فلا تشوه هذا الجمال - [00:10:42](#)  
الجمال الرباني في تنزيم الاسرة المسلمة استيراد مبادئ وثقافات ضائع واصحابها ضائعون ولو رأيت بيوت القوم من الداخل لوجدت  
نفسك امامك خرائب وان بدت لك الصور من الخير صورة براقعة - [00:10:59](#)  
الله جل وعلا قال ومن اياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة. ان في ذلك لآيات لقوم يتفكرون  
اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين. اللهم امين - [00:11:20](#)